

27 August 2014
Arabic
Original: English

المؤتمر السنوي السادس عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدّل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت
استعراض وضع البروتوكول وسير عمله

تقرير عن سير عمل البروتوكول ووضعه؛ والمسائل الناشئة عن التقارير
المقدمة من الأطراف المتعاقدة السامية وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٣ من
البروتوكول الثاني المعدّل؛ وتطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من
الآثار العشوائية للألغام

مقدم من المنسق^(١)

أولاً - مقدمة

١ - اجتمع فريق خبراء الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدّل (الفريق)
في جنيف يومي ١ و٢ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وواصل مناقشاته بشأن وضع البروتوكول وسير
عمله، والمسائل الناشئة عن التقارير الوطنية، وتطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار
العشوائية للألغام بالاستناد إلى الولاية الواردة في الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر السنوي
الخامس عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدّل
(CCW/AP.II/CONF.15/8، الفقرة ١٧).

(١) وفقاً للقرار الصادر عن المؤتمر السنوي الخامس عشر للأطراف المتعاقدة، الوارد في الفقرة ٢٣ من الوثيقة
الختامية للمؤتمر (CCW/AP.II/CONF.15/8)، جرت المناقشة المتعلقة بوضع البروتوكول وسير عمله؛
وبالمسائل الناشئة عن التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة السامية بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٣ من
البروتوكول الثاني المعدّل، فضلاً عن تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام تحت
المسؤولية الشاملة لسفير هنغاريا سعادة السيد دافيد بوستاي.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-15027 250914 260914



* 1 4 1 5 0 2 7 *

٢- وخلال العام الجاري، ركز الفريق على المواضيع التالية: استعراض وضع البروتوكول وسير عمله، والنظر في المسائل الناشئة عن التقارير السنوية الوطنية، وفي مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام؛ وتعزيز عالمية البروتوكول بالاستناد إلى خطة العمل المعجلة بشأن عالمية الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها؛ ومواصلة الاتصالات مع الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني الأصلي التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثاني المعدل لتشجيعها على الانضمام إليه؛ والنظر في "دليل تقديم التقارير" في ضوء التطورات والتقدم المحرز في ميدان الإجراءات المتعلقة بالألغام منذ اعتماد البروتوكول؛ وتحليل وفاء الأطراف المتعاقدة السامية بالتزامها بتقديم تقارير سنوية وطنية والبحث في مضمونها، مع التركيز على المعلومات المقدمة في الاستمارة دال "التشريعات المتعلقة بالبروتوكول".

ثانياً- تنظيم اجتماع فريق الخبراء لعام ٢٠١٤ وأعماله

٣- استند فريق الخبراء إلى المناقشات التي جرت العام السابق. وشجع الخبراء على إبداء آرائهم بشأن الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ البروتوكول وتعزيز عالميته. وركزوا أيضاً على أهمية تقديم تقارير سنوية وطنية. ونظر الفريق أيضاً في مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام ومسائل أخرى ذات صلة.

ألف- تنفيذ البروتوكول من جانب الأطراف المتعاقدة السامية

٤- قدمت أوكرانيا عرضاً أبرز الجهود التي تبذلها لمواصلة تحسين سياساتها الوطنية عن طريق تطوير أنشطة مكافحة الألغام وإزالتها للأغراض الإنسانية، وذلك من أجل الامتثال للالتزامات الدولية وتوفير السلامة للسكان المحليين وخبراء إزالة الألغام. وتشمل المساهمات العملية الأخرى استمرارها في استكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد، ومواصلة دعم عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وشمل التعاون الدولي مع الدول الأخرى في المنطقة عمليات إزالة الألغام للأغراض الإنسانية المشتركة بين كتائب أسلحة المهندسين، وتقديم المساعدة في مجال إزالة الألغام. ويجري إنتاج الذخائر الجديدة للقوات المسلحة في ظل الامتثال الصارم للبروتوكول الثاني المعدل، وتسحب من الخدمة الألغام المضادة للأفراد التي لا تتسق مع المتطلبات المنصوص عليها في المرفق التقني للبروتوكول. كما يعمل مركز إزالة الألغام التابع للقوات المسلحة الأوكرانية في مجال التدريب.

٥- وذكرت بعض الأطراف المتعاقدة السامية الفريق بالأحداث الأخيرة المتعلقة بحماية المدنيين من آثار الألغام الأرضية في سبيل الامتثال للبروتوكول الثاني المعدل. ودعا الفريق الأطراف المتعاقدة السامية لضمان اتخاذ الخطوات اللازمة لتلبية المتطلبات الفنية والقانونية للبروتوكول الثاني المعدل، واتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لحماية المدنيين من آثار هذه

الأسلحة. كما ذكر الفريق الأطراف المتعاقدة السامية بالتزاماتها بموجب البروتوكول الثاني المعدّل فيما يتعلق بحماية المدنيين من آثار أي ألغام أرضية، بما في ذلك في حالات النزاع المسلح.

٦- وأشارت الصين إلى تنفيذها للبروتوكول على الصعيد الوطني، أي انجاز تدمير مخزونات الذخائر القديمة، وفقاً للمعايير الواردة في البروتوكول الثاني المعدّل؛ وتدريب العسكريين الرئيسيين؛ وتقديم العون إلى الأردن وسري لانكا في مجال مساعدة الضحايا. وأبلغت الصين أيضاً عن خططها الرامية إلى مواصلة تقديم المساعدة خلال عام ٢٠١٤ للدول التي تكون بحاجة لذلك، لا سيما أفغانستان وكمبوديا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

٧- وقدمت المملكة الأردنية الهاشمية عرضاً تركز على السياسات في مجال مكافحة الألغام الأرضية، بما في ذلك عمليات إزالة الألغام وبرامج التعاون الدولي. وأوضح الأردن أنه لم يستخدم قط الألغام الانشطارية أو الكيميائية أو الأفخاخ الخداعية المتفجرة، كما أنها لم تستخدم حقول ألغام بدون علامات. وشارك الأردن، بوصفه طرفاً في اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد منذ عام ١٩٩٨، في استضافة العديد من المؤتمرات الدولية ذات الصلة بالاتفاقية. وأطلقت الحكومة حملة وطنية واسعة النطاق في عام ١٩٩٣ للقضاء على خطر الألغام الأرضية، مع التركيز على التخفيف من التحديات الإنسانية والاقتصادية. وفي آذار/مارس ٢٠٠٠، أنشأ العاهل الأردني جلالة الملك عبد الله اللجنة الوطنية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل، التي تشارك في مختلف المبادرات المتعلقة بمكافحة الألغام، بما في ذلك التثقيف بمخاطر الألغام وإزالتها. وفي هذا السياق، نفذت برامج داخل القوات المسلحة للتوعية بالألغام، فضلاً عن نشر المعلومات عن البروتوكول والاتفاقية في أوساط الجمهور وفي المدارس والجامعات. وعلاوة على ذلك، يولي البرنامج الشامل لإزالة الألغام في الأردن الأولوية لحقوق الألغام التي تعيق المشاريع الاقتصادية الوطنية؛ وحقوق الألغام الموجودة في: المناطق المأهولة بالسكان، والمواقع السياحية، والمواقع الأثرية، والمناطق الزراعية. وعلى الرغم من التحديات المطروحة، مثل ارتفاع درجات الحرارة في غور الأردن خلال فترة الصيف، وصعوبة تحديد أماكن الألغام وسط الغطاء النباتي الكثيف والمستنقعات، وخطورة التعامل مع الألغام قديمة العهد، فقد تمكن البرنامج من إزالة ٣٠٦ ٧١٦ من الألغام المضادة للمركبات والألغام المضادة للأفراد، وأعلنت الحكومة رسمياً أن الأردن خال من حقول الألغام منذ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

باء- إضفاء طابع العالمية على البروتوكول الثاني المعدّل ووضع البروتوكول الثاني الأصلي

٨- ركّز الفريق على الجهود الرامية إلى زيادة حالات الانضمام إلى البروتوكول الثاني المعدّل في إطار تنفيذ خطة العمل المعجلة بشأن عالمية الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها. وقدم عدد من الدول الأطراف معلومات عن المبادرات التي اتخذتها من أجل تعزيز عالمية

البروتوكول على الصعيدين الوطني والإقليمي. وشجع الرئيس المعين أيضاً الدول التي لم تصبح أطرافاً بعد على تقديم معلومات عن نواياها بشأن الموافقة على الالتزام بالبروتوكول الثاني المعدل، أو بشأن الصعوبات والتحديات المحتملة التي تمنعها من ذلك حالياً.

٩- ويرتبط موضوع حالة البروتوكول الثاني الأصلي بإضفاء طابع العالمية على البروتوكول الثاني المعدل. وركزت المناقشة على تزايد عدم وجاهة البروتوكول الثاني الأصلي نظراً إلى عجزه عن تبديد الشواغل الإنسانية الناجمة عن استخدام الألغام المضادة للأفراد على نطاق واسع في بداية التسعينات. وذكر المنسق أن الرئيس المعين أجرى اتصالات مع الدول المتبقية التي ما زالت أطرافاً في البروتوكول الثاني الأصلي ولكنها لم توافق بعد على الالتزام بالبروتوكول الثاني المعدل، ومع الدول التي تحظى بالأولوية فيما يتعلق بإضفاء العالمية على البروتوكول الثاني المعدل^(٢).

١٠- ونظّم الرئيس - المعين مشاورات بشأن العالمية من أجل متابعة الدول فيما يتعلق بالانضمام إلى البروتوكول الثاني المعدل. وذكرت الدول أنها لا تزال تعكف على استكمال عملياتها الداخلية التي تشمل التشاور إجراء مشاورات بين الوكالات والدوائر الوطنية المعنية، بما في ذلك الدول التي لا تزال تسوي خلافاتها على قضايا إقليمية مع دول مجاورة. ووعدت هذه الدول بالرجوع إلى الرئيس - المعين خلال الجولة القادمة للمشاورات. وذكرت الدولتان المعارضتان بشدة لمفهوم إنهاء البروتوكول الثاني الأصلي أن هذا الإجراء يجب أن يُقرر بموافقة كافة الدول الأطراف في البروتوكول الثاني.

١١- ولاحظ الفريق أن عدد الدول الأطراف في البروتوكول الثاني يبلغ في الوقت الراهن ١٠٠ دولة. وآخر الدول التي انضمت إلى البروتوكول هما الكويت وزامبيا في عام ٢٠١٣. ودعا الفريق الدول الأطراف إلى زيادة تكثيف جهودها الرامية إلى تعزيز عالمية البروتوكول ورحّب بجهود رئيس المؤتمر السنوي الخامس عشر في سبيل تحقيق هذه الغاية.

١٢- واتفق الفريق على ضرورة مواصلة الاتصالات مع الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني الأصلي التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثاني المعدل، وفقاً للولاية، على أن يجريها الرئيس المعين أو الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية. وكرر بعض أعضاء الفريق أيضاً أن أي إجراء يتعلق بإنهاء البروتوكول الثاني الأصلي ينبغي أن يُتخذ بموافقة الأطراف المتعاقدة السامية في هذا البروتوكول.

(٢) تشمل هذه الدول: أوزبكستان، وأوغندا، وتوغو، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجيبوتي، وكوبا، وليسوتو، والمكسيك، ومنغوليا، وموريشيوس. والدول الأطراف ذات الأولوية التي لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثاني المعدل هي: الإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وبنن، وقطر، وكازاخستان، والمملكة العربية السعودية.

جيم - المسائل الناشئة عن التقارير السنوية الوطنية

١٣ - لا تشكل التقارير الوطنية التزاماً فحسب، بل هي أداة وفرصة أيضاً تمكن الأطراف المتعاقدة السامية من التبليغ عن التقدم والتحديات فيما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية. وذكرت دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة للأمم المتحدة أن فريق الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات المعني بتنسيق الإجراءات المتعلقة بالألغام قد نظم جلسة عامة بعنوان "أطر الاتفاقية ومزايا تجميع المعلومات وتقديم تقارير جيدة النوعية"، وذلك خلال الاجتماع الدولي السابع عشر المعقود بين مديري برنامج الإجراءات المتعلقة بالألغام ومستشاري الأمم المتحدة (جنيف، ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤). وتم تمثيل وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية في هذا الاجتماع، حيث ذكر المشاركون بمتطلبات تقديم التقارير بموجب البروتوكول الثاني المعدل والبروتوكول الخامس للاتفاقية.

١٤ - وشجع الرئيس المعين الدول الأطراف التي لم تفِ بعد بالتزاماتها القانونية المتمثلة في تقديم تقاريرها السنوية الوطنية على أن تفعل ذلك. وسعت الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل جاهدة إلى الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير. ومن أصل ١٠ طرف متعاقد سام، تلقت الأمانة لدى صدور هذا التقرير ما لا يقل عن ٥٥ تقريراً سنوياً وطنياً. وعادة ما يزيد عدد التقارير مع اقتراب موعد انعقاد المؤتمر السنوي. وسوف تكون وحدة دعم التنفيذ وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، ومن ضمنها دائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة للأمم المتحدة، مستعدة لمساعدة الدول الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة في جمع المعلومات اللازمة لإعداد التقارير السنوية الوطنية والتعاون معها.

دال - تحليل التقرير السنوي الوطني: الاستمارة دال "التشريعات ذات الصلة بالبروتوكول"

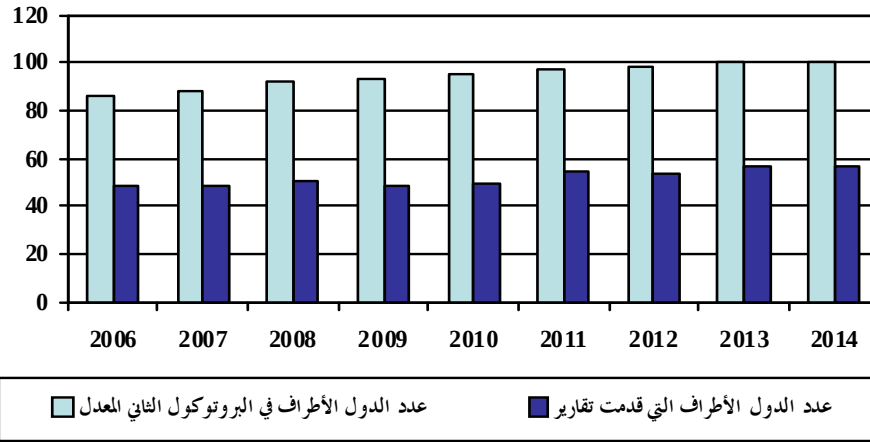
١٥ - الغرض من تحليل استمارة إبلاغ كل عام هو تحسين نوعية الإبلاغ والمعلومات الواردة في الاستمارة المقدمة. فمن شأن تقييم التقارير السنوية الوطنية المقدمة على ضوء "دليل تقديم التقارير"، المتاح على موقع الاتفاقية، أن يفيد في فهم الطريقة التي تستجيب بها الدول الأطراف لالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير. وانطلاقاً من تحليل المعلومات الواردة في التقرير الوطني السنوي يحدد ما إذا كانت الدول تقدم معلومات مفيدة، وفقاً للدليل. وكلف الفريق هذا العام بتحليل الاستمارة دال: "التشريعات ذات الصلة بالبروتوكول".

١٦ - وينبغي للدول الأطراف تحديث تشريعاتها وفق التزاماتها بموجب البروتوكول. ونظرت وحدة دعم التنفيذ، عملاً بهذه الولاية، في التقارير السنوية الوطنية المقدمة إلى الأمانة بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٤. وقدمت ٤٩ دولة طرفاً تقارير في عام ٢٠٠٦؛ و ٤٩ دولة في عام ٢٠٠٧، و ٥١ دولة في عام ٢٠٠٨؛ و ٤٩ دولة في عام ٢٠٠٩؛ و ٥٠ دولة في عام ٢٠١٠؛

و ٥٥ دولة في عام ٢٠١١؛ و ٥٤ دولة في عام ٢٠١٢؛ و ٥٧ دولة في عام ٢٠١٣؛ وفي عام ٢٠١٤ هناك ٥٧ دولة قدمت تقاريرها حتى الآن (انظر الرسم البياني ١).

الرسم البياني ١

التقرير الوطني السنوية بموجب البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٤



١٧- وعدد الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية الأسلحة التقليدية يبلغ ١١٧ طرفاً، منها ١٠٠ بلدان وافقت على الالتزام بالبروتوكول الثاني المعدل. ومن هذا العدد، لم تقدم ٣٠ دولة طرفاً قط تقارير منذ عام ٢٠٠٦. وهناك ٣٠ دولة تقدم تقاريرها بانتظام منذ أن أصبحت أطرافاً. وعلاوة على ذلك، هناك ٦٨ من الأطراف المتعاقدة السامية التي قدمت تقريراً واحداً على الأقل منذ عام ٢٠٠٦. ومن بين الأطراف المتعاقدة السامية التي قدمت تقارير سنوية وطنية، هناك أربعة أطراف قدمت تقريراً واحداً منذ عام ٢٠٠٦، في حين قدمت الأطراف الأخرى أكثر من تقرير واحد وبصورة منتظمة.

١٨- وينص دليل الإبلاغ باستخدام الاستمارة دال على أنه ينبغي للأطراف السامية المتعاقدة تقديم تقارير عن التشريعات ذات الصلة بالبروتوكول. ويقترح دليل أن من المفيد أيضاً أن تشير الأطراف المتعاقدة السامية إلى المعايير الأخرى فيما يتعلق بالألغام أو الأسلحة المماثلة من أجل إبلاغ الأطراف المتعاقدة السامية الأخرى بالخطورات أو القيود التي تتجاوز هذا البروتوكول، مثل: المعايير المحلية الوطنية المتعلقة بمسائل النقل؛ والمعايير المحددة المتعلقة بتنفيذ هذا البروتوكول (مثل العقوبات الجزائية)؛ والانضمام إلى اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد (اتفاقية أوتاوا)؛ وتاريخ بدء نفاذ هذه القواعد. وقد فعل ذلك بصورة سليمة ٤٨ من الأطراف المتعاقدة السامية التي ردت باستخدام الاستمارة دال.

١٩- وفيما يتعلق بالقواعد الوطنية لاستخدام الأسلحة والقواعد الوطنية الخاصة بنقلها، أعرب أكثر من ٦٥ من الأطراف المتعاقدة السامية عن الأهداف ذاتها فيما يتعلق بأهمية وضع تشريعات وطنية بشأن حظر استحداث الألغام الأرضية وإنتاجها والمتاجرة فيها واستيرادها

وتصديرها وحيازتها وتخزينها ونقلها والاحتفاظ بها (بصورة مباشرة أو غير مباشرة) داخل الأراضي الوطنية. وضعت تشريعات فيها المجال في جميع الدول الأطراف التي قدمت تقارير سنوية وطنية منذ أن أصبحت أطرافاً في الاتفاقية.

٢٠- تقدم كافة البلدان تقريراً معلومات عن المعايير الوطنية لاستخدام الأسلحة، ولدى الدول في معظم الحالات تشريعات برلمانية بهذا الشأن. ولكنها لا تقدم جميعها معلومات بشأن المعايير الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة. وقد يعزى ذلك إلى عدم وجود تشريعات أو أن البيانات المتعلقة بنقل الأسلحة لا بد من تقديمها بواسطة وكالات أخرى مثل وزارة التجارة والصناعة أو وزارة الدفاع بالنسبة لبعض البلدان.

٢١- وتعتمد البلدان سياسة وطنية لسن تشريعات وطنية من أجل تنفيذ الصكوك الدولية عندما تكون التشريعات الوطنية غير كافية لتلبية الالتزامات الدولية الواردة في الصكوك الدولية المعنية. ولم تسن هذه الدول تشريعات محددة لتنفيذ البروتوكول الثاني المعدل. ومع ذلك، فهي ترى أن هناك تشريعات أخرى تتعلق بالالتزامات الواردة في البروتوكول الثاني المعدل. وعلى سبيل المثال، سنت هذه الدول تشريعات بشأن اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، من أجل تنفيذ الاتفاقية في الأساس، لكنها ترى أنها تنطبق أيضاً على تنفيذ البروتوكول الثاني المعدل. وهناك أحكام تنص على وجه الخصوص على تجريم زرع وحيازة واستحداث وتطوير وتخزين ونقل الألغام المضادة للأفراد.

٢٢- وتقوم بعض البلدان بإجراء مراجعة دورية للتشريعات المتعلقة بتنفيذ الصكوك في مجال القانون الإنساني الدولي التي أصبحت طرفاً فيها، من أجل ضمان استمرار تلبية متطلبات التنفيذ. وذكرت خمسة أطراف متعاقدة سامية أنها تدرس إجراء مراجعة للتشريعات المتعلقة بالبروتوكول الثاني المعدل.

٢٣- وفيما يتعلق بالمعايير المحددة لتنفيذ هذا البروتوكول، مثل العقوبات جزائية، أشارت ستة أطراف متعاقدة سامية في تقاريرها إلى أن لديها تشريعات وطنية فيما يتعلق بالعقوبات الجزائية. وفيما يتعلق ببدء نفاذ هذه القواعد، فإن ذلك يستغرق حوالي خمس سنوات بالنسبة لمعظم الأطراف المتعاقدة السامية. ومع ذلك، هناك ١٣ من الأطراف المتعاقدة السامية التي تحتاج لأقل من خمس سنوات لبدء نفاذ تشريعاتها الوطنية.

٢٤- وبخصوص انضمام الأطراف المتعاقدة السامية لاتفاقية حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد (اتفاقية أوتاوا)، هناك ٨٥ دولة أصبحت أطرافاً في البروتوكول الثاني المعدل من بين الدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا البالغ عددها ١٦٢ دولة. وهناك ١٥ من الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل التي ليست طرفاً في اتفاقية أوتاوا. والأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل، التي هي أطراف في اتفاقية أوتاوا، تقوم بالإبلاغ عن معلومات من قبيل تاريخ انضمامها ودخول البروتوكول إلى حيز النفاذ بالنسبة لها.

٢٥- وبعد هذا التحليل للاستمارة دال، من الواضح بما فيه الكفاية أنه لا تكون هناك حاجة لتقديم أي معلومات إضافية بشأن التحديثات أو التشريعات الجديدة الأخرى بعد صدور تشريع وطني. ولذلك، فإن استخدام الورقة الموجزة في هذه الحالة عملي للغاية بالنسبة لهذه البلدان، نظراً لعدم وجود معلومات جديدة عن التشريعات، حيث تبقى البيانات على ما كانت عليه خلال فترة التقرير السابق.

ثالثاً- التوصيات

٢٦- في ضوء ما سبق، قد يرغب المؤتمر السنوي السادس عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدّل في اتخاذ القرارات التالية:

(أ) يواصل فريق الخبراء استعراض وضع البروتوكول سير عمله، والنظر في المسائل الناشئة عن التقارير السنوية الوطنية، وكذلك في مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام؛

(ب) تمثل خطة العمل بشأن تعزيز عالمية الاتفاقية وبروتوكولاتها الآلية المناسبة لزيادة اهتمام الدول غير الأطراف في هذه الصكوك. ويشجع المؤتمر الدول الأطراف ووحدة دعم التنفيذ على تكثيف جهودها من أجل تنفيذ خطة العمل، لا سيما عن طريق تنظيم حلقات دراسية وطنية وإقليمية تهدف إلى الترويج للاتفاقية وبروتوكولاتها وشرحها؛

(ج) تواصل الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية اتصالاتها مع الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني الأصلي التي ليست بعد أطرافاً في البروتوكول الثاني المعدّل لتشجيعها على الانضمام إليه، وبذلك تيسر إنهاء العمل بالبروتوكول الثاني الأصلي. وينبغي أن يُتخذ أي إجراء فيما يتعلق بإنهاء البروتوكول الثاني الأصلي بموافقة الأطراف المتعاقدة السامية في هذا البروتوكول؛

(د) يحلل فريق الخبراء تنفيذ الدول الأطراف التزامها بتقديم التقارير السنوية الوطنية ويبحث مضمون هذه التقارير، مركزاً على المعلومات المقدمة في الاستمارة هاء: "التدابير المتخذة في مجال التبادل الدولي للمعلومات التقنية، والتعاون الدولي على إزالة الألغام، والتعاون والمساعدة التقنيين". وينظر الفريق أيضاً في "دليل التقارير" المتعلق بالاستمارة هاء في ضوء التطورات والتقدم المحرز في ميدان الإجراءات المتعلقة بالألغام منذ اعتماد البروتوكول.